

TİB 517 MUKAYESELI ŞERH METINLERI II HAFTA 7 ÖĞR. GÖR. M. ALİ ÇALGAN

Nuzhetü'l-Muttakîn şerh Riyâzu's-Sâlihîn





1- باب الإِخلاصِ وإحضار النيَّة في جميع الأعمال والأقوال والأحوال البارزة والخفيَّة

قَالَ اللهُ تَعَالَى: {وَمَا أُمِرُوا إِلاَّ لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلاةَ وَيُؤْتُوا الرَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ } [البينة: 5] وقالَ تَعَالَى: {لَنْ يَنَالُهُ اللَّهَ لَحُومُهَا وَلا دِمَاؤُهَا وَلَكِنْ يَنَالُهُ التَّقْوَى مِنْكُمْ } [الحج: 37]

وَقَالَ تَعَالَى: {قُلْ إِنْ تُخْفُوا مَا فِي صُدُورِكُمْ أَوْ تُبْدُوهُ يَعْلَمْهُ اللَّهُ} [آل عمران: 29]



1/1 وعَنْ أَميرِ الْمُؤْمِنِينَ أَبِي حَفْصٍ عُمرَ بِنِ الْخَطَّابِ بْن نُفَيْل بْنِ عَبْد الْعُزَّى بِن رِياحِ بْن عبدِ اللَّهِ بْن قُرْطِ بْنِ رَزاحِ بْنِ عَدِيِّ بْن كَعْبِ بْن لُؤَيِّ بِنِ غالبِ القُرَشِيِّ العدويِّ. رضي الله عنه، قال: سمعْتُ رسُولَ اللهِ صَلّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلّم يقُولُ: "إنَّما الأعمالُ بالنِّيَّات، وإِنَّمَا لِكُلِّ امرئٍ مَا نَوَى، فمنْ كانَتْ هجْرَتُهُ إِلَى الله ورسُولِهِ فهجرتُه إلى الله ورسُولِهِ، ومنْ كانت هجْرَتُه لدُنْيَا يُصِيبُها، أو امرأةٍ يَنْكُمُها فهجرتُه إلى مَا هَاجَر إليْه إلى مَتَّفَقُ عَلَى صحَّتِه



أفَ الأعمال لا بد منها ليترتب الثواب أن النية في الأعمال لا بد منها ليترتب الثواب على فعلها ، ولكنهم فصاوا القــول في جعلها شرطاً لصحة الأعمال ، فالشافعية قالوا: إنها شرط في الوسائل كالوضوء، والمقاصد كالصلاة ، وقالت الحنفية : إن النية شرط في المقاصد لا في الوسائل • محل النية القلب ولا يشترط التلفظ بها • الإخلاص لله تعالى في العمل شرط من شروط قبوله ، فإن الله تعالى لايقبل من العمل إلا ماكان خالصاً لوجهه الكريم .

2006

2/2 - وَعَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أُمِّ عَبْدِ اللَّهِ عَائشَةَ رَضِيَ الله عنها قالت: قالَ رسول الله صلّى الله عَلَيْهِ وسَلَم: "يَغْزُو جَيْشُ الْكَعْبَةَ فَإِذَا كَانُوا ببيْداءَ مِنَ الأَرْضِ يُخْسَفُ مَلَق الله عَلَيْهِ وسَلَم: "يَغْزُو جَيْشُ الْكَعْبَةَ فَإِذَا كَانُوا ببيْداءَ مِنَ الأَرْضِ يُخْسَفُ بَأَوَّلِهِم وَآخِرِهِمْ وَفِيهِمْ بَوْقِلِهِم وَآخِرِهِمْ وَفِيهِمْ وَفِيهِمْ وَآخِرِهِمْ وَفِيهِمْ وَآخِرِهِمْ وَفَيهِمْ وَمَنْ لَيْسَ مِنهُمْ، ؟ قَالَ: " يُخْسَفُ بِأَوَّلِهِم وَآخِرِهِمْ، ثُمَّ يُبْعَثُونَ عَلَى أَسُواقُهُمْ وَمَنْ لَيْسَ مِنهُمْ، ؟ قَالَ: " يُخْسَفُ بِأَوَّلِهِم وَآخِرِهِمْ، ثُمَّ يُبْعَثُونَ عَلَى نَيْاتِهِمْ " مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ: هذَا لَفْظُ الْبُحَارِيِّ.

أفّ اذكاد المحديث : • الإنسان يعامل بقصده من الخير والشر • التحذير من مصاحبة أهل الظلم والفجور • الحث على مصاحبة الأخيار • إخبار الرسول عليلة عن المغيبات ، وهي مما يجب الإيمان بها كا وردت ، والإيمان بأنها ستقع كا أخبر، لأنه عليه الصلاة والسلام لاينطق عن الهوى.



3/3- وعَنْ عَائِشَة رَضِيَ اللهُ عنْهَا قَالَت قالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّم: " لا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ، وَلَكَنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ، وَإِذَا اسْتُنْفُرِتُمْ فَانْفِرُوا" مُتَّفَقُ عَلَيْهِ. وَمَعْنَاهُ: لا هِجْرَةَ مِنْ مَكَّة لأَنَّهَا صَارَتْ دَارَ إِسْلامٍ.

أفَ اذا كَدَبُّ : • إذا صارت البلد دار إسلام لم تجب الهجرة منها إلى غيرها • تبقى الهجرة أمر دينه فيها إذا كانت دار كفر • يجب قصد الجهاد والاستعداد له ، وأن يلبي داعي الجهاد إذا دعاه .



4/4- وعَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: كُنَّا مَع النَّبِيِّ صَلّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّم في غَزَاة فَقَالَ: "إِنَّ بِالْمَدِينَةِ لَرِجَالاً مَا سِرْتُمْ مَسِيراً، وَلاَ قَطَعْتُمْ وَادِياً إِلاَّ كَانُوا مَعكُم حَبَسَهُمُ الْمَرَضِ " وَفِي رَوايَةِ: "إِلاَّ شَركُوكُمْ في الأَجْرِ" رَواهُ مُسْلِمٌ.

ورواهُ البُحَارِيُّ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: رَجَعْنَا مِنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَنْهُ وَاللهُ عَنْهُ قَالَ: "إِنَّ أَقْوَامَا حُلْفَنَا بِالمدِينةِ مَا سَلَكْنَا شِعْباً وَلاَ وَادِياً إِلاَّ وَهُمْ عَلَيْهِ وسَلَّم فَقَالَ: "إِنَّ أَقْوَامَا حُلْفَنَا بِالمدِينةِ مَا سَلَكْنَا شِعْباً وَلاَ وَادِياً إِلاَّ وَهُمْ مَعَنَا، حَبَسَهُمْ الْعُذْرُ".



5/5 وَعَنْ أَبِي يَزِيدَ مَعْنِ بْن يَزِيدَ بْنِ الأَخْنسِ رضي الله عَنْهمْ، وَهُو وَأَبُوهُ وَجَدّهُ صَحَابِيُّونَ، قَال: كَانَ أَبِي يَزِيدُ أَخْرَجَ دَنَانِيرَ يَتَصَدَّقُ بِهَا فَوَضَعَهَا عِنْدَ رَجُلٍ فِي صَحَابِيُّونَ، قَال: كَانَ أَبِي يَزِيدُ أَخْرَجَ دَنَانِيرَ يَتَصَدَّقُ بِهَا فَوَضَعَهَا عِنْدَ رَجُلٍ فِي الْمَسْجِدِ فَجِئْتُ فَأَخَذْتُهَا فَأَتَيْتُهُ بِهَا. فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا إِيَّاكَ أَرَدْتُ، فَخَاصِمْتُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلّى الله عَلَيْهِ وسَلَّم فَقَالَ: "لَكَ مَا نویْتَ يَا يَزِيدُ، وَلَكَ مَا أَحَدْتَ يَا رَبِدُ وَلَكَ مَا أَحَدْتَ يَا مَوْنُ "رواهُ البخاريُّ.

أفَكَادُاكُكُدينُ عنه أن صدقة التطوع يجوز دفعها للفروع ، وأما الصدقة الواجبة (الزكاة) فلا يجوز دفعها للفروع ولا للأصول • جواز التوكيل في توزيع الصدقة .

6/6- وَعَنْ أَبِي إِسْحَاقَ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصِ رَضِي اللَّهُ عَنْهُ، أَحدِ الْعَشرة الْمَشْهودِ لَهُمْ بِالْجُنَّة، رضِي اللَّهُ عَنْهُم قَالَ: "جَاءَنِي رسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّم يَعُودُني عَامَ حَجَّة الْوَداع مِنْ وَجع اشْتدَّ بي فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي قَدْ بلغَ بي مِن الْوجع مَا تَرى، وَأَنَا ذُو مَالٍ وَلاَ يَرِثُنِي إِلاَّ ابْنةُ لِي، أَفأَتصَدَّق بثُلْثَىْ مالي؟ قَالَ: لا، قُلْتُ: فالشَّطُر يَارسوُلَ اللهِ؟ فقالَ: لا، قُلْتُ فالثُّلُثُ يَا رَسُولَ اللَّه؟ قَالَ: الثُّلثُ والثُّلُثُ كَثِيرٌ -أَوْ كَبِيرٌ - إِنَّكَ إِنْ تَذرَ وَرثتك أَغنِياءَ خَيْرٌ مِن أَنْ تذرهُمْ عالَةً يَتكفَّفُونَ النَّاس، وَإِنَّكَ لَنْ تُنفِق نَفَقةً تبْتغِي بِهَا وجْهَ اللهِ إِلاَّ أُجرْتَ عَلَيْهَا حَتَّى ما تَجْعلُ فِيِّ امْرَأَتكَ



قَالَ: فَقَلْتَ: يَا رَسُولَ اللهِ أُخَلَّفُ بَعْدَ أَصْحَابِي؟ قَالَ: إِنَّكَ لَنْ تُخَلَّفَ فَتَعْمَلَ عَمَلاً تَبْتغِي بِهِ وَجْهَ اللهِ إِلاَّ ازْدَدْتَ بِهِ دَرِجةً ورِفعةً ولعَلَّكَ أَنْ تُخلَّف حَتَى ينْتفعَ بكَ أَقُوامٌ وَيُضَرَّ بِكَ آخِرُونَ. اللَّهُمَّ أَمْضِ لأِصْحابي هجْرتَهُم، وَلاَ ترُدَّهُمْ عَلَى أَعْقَابِهِم، لَكُن الْبائسُ سعْدُ بْنُ خَوْلَةَ "يرْثي لَهُ رسولُ اللهِ صَلّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّم "أَن مَاتَ مَكَّةً" مَتفقٌ عليهِ.



7/7 وَعَنْ أَبِي هُرِيْرَة عَبْدِ الرَّحْمَن بْنِ صَخْرِ رَضِي الله عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّم: "إِنَّ الله لا يَنْظُرُ إِلَى أَجْسَامِكُم، وَلا إِلَى صُورِكُمْ، وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى أَجْسَامِكُم، وَلا إِلَى صُورِكُمْ، وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ "رواه مسلم.

8/8 - وعَنْ أَبِي مُوسَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسِ الأَشعرِيِّ رَضِي الله عنه قالَ: سُئِلَ رَسُولُ الله صَلَى الله عَلَيْهِ وسَلَّم عَنِ الرَّجُلِ يُقاتِلُ شَجَاعَةً، ويُقاتِلُ جَمِيَّةً ويقاتِلُ رِياءً، أَيُّ الله صَلّى الله عَلَيْهِ وسَلّم: "مَنْ قاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمةُ الله عَلَيْهِ وسَلّم: "مَنْ قاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمةُ الله هِي الْعُلْيَا فَهُوَ في سَبِيلِ اللهِ" مُتَّفَقُ عَلَيهِ



9/9- وعن أبي بَكْرَة نُفيْعِ بْنِ الْحَارِثِ الثَّقفِي رَضِي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم قَالَ: "إِذَا الْتَقَى الْمُسْلِمَانِ بسيْفيْهِمَا فَالْقَاتِلُ والمَقْتُولُ في النَّارِ" قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا الْقَاتِلُ فمَا بَالُ الْمَقْتُولِ؟ قَال: " إِنَّهُ كَانَ حَرِيصاً عَلَى قَتْلِ صَاحِبِهِ" متفقٌ عليه.

10/10 وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّم: "صَلاَةُ الرَّجُل في جماعةٍ تزيدُ عَلَى صَلاَتِهِ في سُوقِهِ وَبَيْتِهِ بضْعاً وعِشْرينَ دَرَجَةً، وذلِكَ أَنَّ أَحَدَهُمْ إِذا تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِد لا يَنْهَزُهُ إِلاَّ الصَّلاَةُ، لا يُرِيدُ إِلاَّ الصَّلاَةَ، لَمْ يَخطُ خُطوَةً إِلاَّ رُفِعَ لَهُ بِها دَرجةٌ، وَحُطَّ عَنْهُ بِهَا خَطيئةٌ حتَّى يَدْخلَ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَكانَ في الصَّلاَةِ مَا كَانَتِ الصَّلاةُ هِيَ تحبِسُهُ، وَالْمَلائِكَةُ يُصَلُّونَ عَلَى أَحَدَكُمْ مَا دَامَ في مَجْلِسهِ الَّذي صَلَّى فِيهِ، يقُولُونَ: اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ تُبْ عَلَيْهِ، مالَمْ يُؤْذِ فِيهِ، مَا لَمْ يُحْدِثُ فِيهِ "متفقٌ عليه، وهَذَا لَفْظُ مُسْلمٍ. وَقَوْلُهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّم: الينْهَزُهُ اللَّهِ يَخْرِجُهُ وَيُنْهِضُهُ.

- وَعَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّولِب رَضِي اللهُ ا، عَنْ رَسُولِ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّم، فِيما يَرْوى عَنْ رَبِّهِ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَالَ: "إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْحسناتِ والسَّيِّئاتِ ثُمَّ بَيَّنَ ذلِكَ: فمَنْ همَّ بِحَسَنةٍ فَلمْ يعْمَلْ كتبَهَا اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عِنْدَهُ حَسَنَةً كامِلةً وَإِنْ همَّ بهَا فَعَمِلَهَا كَتَبَهَا اللَّهُ عَشْر حَسَنَاتٍ إِلَى سَبْعِمَائِةِ ضِعْفٍ إِلَى أَضْعَافٍ كثيرةٍ، وَإِنْ هَمَّ بِسيِّئَةِ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللَّهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً، وَإِنْ هَمَّ بِها فَعَمِلْهَا كَتَبَهَا اللَّهُ سَيِّئَةً وَاحِدَةً" متفقُّ